

الشراء النقدي

١- التوجه لشركة السيارات .

في هذه حالة الشراء النقدي يتوجه مالك السيارة مباشرة إلى شركة السيارات المشاركة في المشروع للحصول على خطاب تخصيص السيارة متضمن (رقم الشاسيه - رقم المحرك - موديل السيارة - نوع الوقود الخاص بالسيارة)

٢- التوجه لإدارة المرور المختصة للحصول على شهادة بيانات للسيارة القديمة موجهة للتخريد.

يتوجه مالك السيارة إلى إدارة المرور التابع لها لإستخراج شهادة بيانات للسيارة القديمة موجهة للتخريد .

٣- التوجه إلى مركز تخريد السيارات .

- يتقدم مالك السيارة إلى إدارة المرور المختصة بفحص السيارة وتخريدها (بالكيلو ١٠.٥ طريق إسكندرية الصحراوي) ويشمل الفحص الذي يتم بواسطة مهندس فني مختص بإدارة المرور بوزارة الداخلية بفحص السيارة كالأتي :

- خضوع السيارة لقانون المرور رقم ١٢١ لسنة ٢٠٠٨

(اي مر على صنع السيارة ٢٠ سنة فأكثر)

- الملكية القانونية للسيارة.

- ترخيص السيارة القديمة

صندوق تمويل شراء
بعض مركبات النقل السريع



- سلامة الأرقام المسلسلة الأصلية للشاسيه والمحرك
- التأكد من السيارة أو محركها مازالت تعمل
- شهادة مخالقات السيارات القديمة
- وعقب إنتهاء عملية الفحص يقوم مالك السيارة بتسليم السيارة القديمة للتخريد
- خطاب تخصيص السيارة الجديدة
- اللوحات المعدنية الخاصة بالسيارة وفي المقابل يتسلم مالك السيارة شهادة تخريد السيارة (من أصل وصورة)
- تقرير الفحص (نسختين).
- الحصول على الشيك (مبلغ ٥٠٠٠) مقابل تسليم السيارة القديمة

٤- التوجه للبنك المركزى لصرف قيمة الشيك.

٥- التوجه إلى شركة السيارات التي قام باختيارها لسداد باقى ثمن السيارة.

٦- التوجه للساحة (بالكيلو ١٠.٥ طريق إسكندرية الصحراوى) لإستلام وترخيص السيارة الجديدة .

ملحوظة :

برجاء التوجه لكل خطوه حاملين المستندات التي تم الحصول عليها من الخطوات السابقة من أصل وصورة.